

## وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ١٥٩ لسنة ٢٠١٦

بشأن تأجيل تجنيد الطلبة المتحقين للدراسة بمدرسة نهضة مصر الثانوية المعمارية بنين

تتبع إدارة المعصرة التعليمية (نظام ثلاث سنوات) بمحافظة القاهرة

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛

وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن الكليات والمعاهد

والمدارس التى يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠

فى شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛

وعلى قرار وزير التربية والتعليم رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٤ بإنشاء مدرسة نهضة مصر

الثانوية المعمارية بنين بأرض العمدة بالمعصرة (نظام ثلاث سنوات) ؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة ؛

**قرر:**

**( المادة الأولى )**

يضاف البند التالى إلى الكشف رقم (٣) المرفق بالقرار الوزارى رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠

المشار إليه ، على النحو التالى :

( ) مدرسة نهضة مصر الثانوية المعمارية بنين (نظام ثلاث سنوات)

تتبع إدارة المعصرة التعليمية بمحافظة القاهرة :

١ - مجال أعمال نجارة العمارة .

٢ - مجال أعمال البناء .

٣ - مجال شبكات المياه والأعمال الصحية .

( المادة الثانية )

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى ملحق الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية) ،  
ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع فى ١٩ من شوال سنة ١٤٣٧ هـ ( الموافق ٢٤/٧/٢٠١٦ م ) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

**فريق أول / صدقى صبحى**